

ما حكم الدخول في الصلاة بتكبيرة واحدة للإحرام والركوع لمن أدرك الإمام راكعاً؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم صلاة من وجد الامام راكعا فكبر معه تكبيرة واحدة للاحرام والركوع معا ينويها للاحرام تكفي عن تكبيرة الركوع ينويها للاحرام وان جاء بتكبيرة الركوع فهو افضل - [00:00:00](#)
وان اقتصر على تكبيرة الاحرام كفى لان تكبيرة الركوع في هذا الموضع سنة ليست من الواجبات. نعم - [00:00:24](#)